

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على البروتوكول التجاري الموقع بين مصر ولبنان في ١٩/٨/١٩٨٤
تطبيقا للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول التجاري الموقع بين مصر ولبنان في ١٩/٨/١٩٨٤ تطبيقا للبند
السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الثاني سنة ١٤٠٥ (٢٧ ديسمبر سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك

بروتوكول

بمقررات اللجنة المشتركة المجتمعة في القاهرة خلال الفترة الواقعة بين ٢٨ يوليو و ٩ أغسطس ١٩٨٤ تطبيقا للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين جمهورية مصر العربية والجمهورية اللبنانية

رغبة في تنمية العلاقات الاقتصادية بين جمهورية مصر العربية والجمهورية اللبنانية وتدعيا للتبادل التجاري بينهما ، وعملا بالبند السادس من البروتوكول الموقع بين البلدين الشقيقين في القاهرة بتاريخ ٢٠/١٠/١٩٦٥

اجتمعت بالقاهرة اللجنة المشتركة المنصوص عليها في البند السادس المذكور أعلاه ، ودارت المباحثات بين أعضائها بقصد مراجعة الكتب المتبادلة وجداول السلع المتمتعة بالإعفاءات والتخفيضات الجمركية المرفقة ببروتوكول عام ١٩٦٥ في ضوء التطورات الاقتصادية التي حدثت في كل من البلدين وما صاحب ذلك من تقدم صناعي فيهما واقترح الوسائل التي تحقق حسن سير التبادل التجاري بينهما وقد تم الاتفاق بين الوفدين على ما يلي :

أولاً - يستبدل بالكتب المتبادلة وجداول السلع المتمتعة بالإعفاءات والتخفيضات الجمركية المرفقة بالبروتوكول الموقع بين البلدين بالقاهرة في أكتوبر ١٩٦٥ ، الكتاب المتبادل وجداول السلع المتمتعة بالإعفاءات والتخفيضات الجمركية المرفقة بهذا البروتوكول بعد تحديد السلع وترتيبها حسب البنود الجمركية الخاضعة لها وفقا لتبني جدول الحدود العربي الموحد .

ثانياً - تخضع السلع التي يتم تصديرها أو استيرادها من وإلى كل من الطرفين من الطرف الآخر للقوانين والقرارات واللوائح المعمول بها في كل من البلدين .

ثالثاً - أن يجري كشف الحجر الزراعي بلبنان على الصادرات الزراعية اللبنانية إلى جمهورية مصر العربية بمعرفة مندوبين من الحجر الزراعي بجمهورية مصر العربية بالنسبة لاستيراد شركات القطاع العام لها عند طلبها لفحص الرسائل الزراعية على أن يعاد عمل جاشني (بالعبرة على عينات) بمعرفة الحجر الزراعي عند وصول هذه السلع للواناء المصرية قبل الإفراج الزراعي .

رابعاً - أن يشجع كلا الطرفين قيام المعارض والأسواق والمراكز التجارية ، في بلديهما ، للتعريف بأسواقها فيما يتعلق بالسلع المنتجة في كل منهما ويرى الجانبان ضرورة التعاون التام بينهما وذلك بالقيام بلقاءات دورية تلقائياً بين ممثلي التجارة الخارجية في كلا البلدين لمواجهة العقبات التي قد تعترض سير التبادل التجاري .

خامساً - تجتمع اللجنة المشتركة لممثلي حكومتى البلدين مرة على الأقل كل سنة وكلما دعت الحاجة ، بالتناوب في عاصمتي البلدين .

سادساً - تخضع أحكام هذا البروتوكول والكتاب المتبادل والجداول المرفقة به والتي تعتبر جزءاً متمماً له للتصديق من قبل كل من الطرفين وفقاً لنظمه التشريعية ، ويصبح نافذ المفعول من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه .

جرى توقيع هذا البروتوكول على نسختين أصليتين باللغة العربية في القاهرة بتاريخ يوم الخميس الواقع في ٩ أغسطس ١٩٨٤ من قبل المندوبين المفوضين الرسميين عن حكومتيهما .

من حكومة الجمهورية اللبنانية

عبد الرحمن الصلح

من حكومة جمهورية مصر العربية

حسين أحمد حسين

كتاب متبادل

السيد / رئيس وفد الجمهورية اللبنانية

تحية طيبة وبعد ،

فإيماء إلى المباحثات الجارية حول تعديل بروتوكول التبادل التجاري الموقع بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية في ٢٠ أكتوبر ١٩٦٥ ، ورغبة في تنمية التبادل التجاري بين البلدين بما يحقق المنفعة المتبادلة بينهما .

أشرف بأن أشير إلى الاتفاق الذي تم بيننا اليوم على عقد صفقة متكافئة سنوية يتم بمقتضاها وعلى أساسها تصدير سلع لبنانية إلى مصر وبيع مصرية إلى لبنان تحدد كمياتها وقيمتها وكيفية سداد هذه القيمة بمعرفة لجنة فنية مشتركة تشكل لهذا الغرض .

أكون ممتنا إذا تفضلتم سيادتكم بتأييد الاتفاق سالف الذكر .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق احترامي ما

تحريرا في ٩/٨/١٩٨٤

وكيل أول وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

ورئيس قطاع التمثيل التجاري

حسين أحمد حسين

رد الكتاب المتبادل

السيد / رئيس وفد جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،

تسلمت اليوم ببالغ السرور كتاب سيادتكم الآتى نصه :

«فإيماء إلى المباحثات الجارية حول تعديل بروتوكول التبادل التجارى الموقع بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية فى ٢٠ أكتوبر ١٩٦٥ ، ورغبة فى تنمية التبادل التجارى بين البلدين بما يحقق المنفعة المتبادلة بينهما .

أنشرف بأن أشير إلى الاتفاق الذى تم بيننا اليوم على عقد صفقة متكافئة سنوية يتم بمقتضاها وعلى أساسها تصدير سلع لبنانية إلى مصر و سلع مصرية إلى لبنان تحدد كمياتها وقيمتها وكيفية سداد هذه القيمة بمعرفة لجنة فنية مشتركة تشكل لهذا الغرض .

أكون ممتنا إذا تضمنت سيادتكم بتأييد الاتفاق سالف الذكر، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق احترامى .»

أنشرف بأن أؤكد الاتفاق الوارد بكتاب سيادتكم المشار إليه عليه .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق احترامى ما

تحريرا فى ١٩٨٤/٨/٩

عبدالرحمن الصلح

سفير ورئيس قسم رعاية مصالح

لبنان بالقاهرة - الجمهورية اللبنانية

جدول رقم (١)

بالسلع المعفاة من الرسوم الجمركية

بيان الأصناف	بنود التعريف
الحيول والبغال والحمير وصفارها	١/١
الأبقار والحواميس وصفارها	٢/١
الأغنام والماعز وصفارها	٤/١
الطيور الداجنة وطيور الصيد	٦/١ و ٥/١
النحل	من ٦/١
الجمال وصفارها	من ٦/٢
الحيوانات الحية غير المذكورة ولا الداخلة في مكان آخر	٦/١
الحيوانات المستوردة خصيصا لتحسين النسل	من البنود ١/١ ، ٢/١ ، ٤/١ ، ٥/١ ، ٦/١
اللحوم الطازجة أو الثلجة أو المبردة	من ١/٢
لحوم الطيور الداجنة أو البرية	من البندين ٢/٢ و ٤/٢
لحوم صالحة للأكل مملحة أو في ماء مملح أو مجففة أو مدخنة	من ٦/٢
الأسماك الحية والطازجة أو المحفوظة بحالة طازجة	١/٣
الأسماك المجففة أو المملحة أو المدخنة	٢/٣
ذوات القشور والحيوانات الرخوة الطازجة	٣/٣
الحليب الطازج والابن الرائب	من ١/٤
قشدة الحليب الطازج	من ١/٤
البيض	٥/٤
العسل	٦/٤
شعر خام	من ٣/٥
مصارين ومثانات ومعد حيوانات غير الأسماك كاملة ومجزأة	

بيان الأصناف	نود التعريف
سواء كانت طرية أو مملحة أو مجففة	٤/٥
أوتار عضلات ، أعصاب ، ملاته (بجاز) وغيرها من	
نفايات مماثلة من صلال (جلود فير مذبوغة) معدة	
لصناعة الخرا.	٦/٥
جلود الطيور الخام وريشها	٧/٥
المغلام والقرون والحوافر والمناقير والأظافر	٩/٥ و ٨/٥
الأسفنج	١٣/٥
بنور دود القز ودم الماشية	من ١٥/٥
بصيلات وبصيلات ودرنات وجذور درنية وبصلية راقدة	
أو منبتة أو مزهرة	١/٦
نباتات وجذور حية أخرى بما فيها الأغراس والفسائل	
والطعوم والعقل	٢/٦
الأزهار والبراعم المقطوفة للباقات أو التزيين	٣/٦
القطور الطازجة أو المجففة والكواة	من ١/٧ ومن ٤/٧
الزيتون الطازج	من ١/٧
البندورة (الطماطم)	من ١/٧
البصل والثوم وإن كانت مجففة	من ١/٧ ومن ٤/٧
بطاطس (بطاطا) للأكل	من ١/٧
بطاطس (بطاطا) للزراعة	من ١/٧
الحضرم والنباتات الأخرى الطازجة للأكل	٢/٧ و ١/٧
الزيتون المملح	من ٣/٧
يقول قطاني بأنواعها	٥/٧
جذور ودونات أخرى قابلة للأكل	٦/٧

بنود التعريف

بيان الأصناف

التمور والديبس الطبيعي ... من ١/٨ ومن ٥/٢٠ ومن ٧/٢٠
جميع الأثمار والفواكه طازجة أو جافة ... ٦/٨ و ١/٨ و ٢/٨ و ٣/٨ و ٤/٨ و ٥/٨ و ٦/٨
٧/٨ و ٨/٨ و ٩/٨ إلى ١٣/٨

غلال (حنطة ، شعير ، ذرة بيضاء وصفراء ، أرز

وحبوب أخرى) ... ٦/١٠ و ٣/١٠ و ١/١٠ و ١٠/١٠ و ٧/١٠

البذور والاثمار الزيتية والبذور والاثمار الأخرى (بذور ١/١٢ و ٣/١٢ و ٤/١٢ و ٥/١٢
الحس والسبانخ واللفت والشوندر والخيار والحزر والبطيخ و ٦/١٢) زهرة حبشيشة الدينار
والفجل والبصل والملقوف والفليفلة والبقدونس وغيرها) ماعدا المسحوقة منها .
والنباتات الصناعية والطبية باستثناء التبغ والتبالك والنباتات
وأجزائها والبذور والأعشاب غير المذكورة ولا الداخلة
في مكان آخر .

القش والعلف غير المصنع ... ١٠/١٢ و ٩/١٢
النباتات وأجزائها والاثمار والقرون النباتية والاثمار العنبية
والخذور والبذور الصالحة للصبغة أو الدباغة حتى
المطحون منها ... ١/١٣

الصبوغ والصبوغ الراتنجية والراتنجات والبلادسم الطبيعية ٢/١٣
المواد المعدة للضفر والحفر وغيرها من المواد الأولية
والمحاصيل الخام النباتية المنشأ ... ١/١٤ لغاية ٥/١٤ (بحالتها
الأولية الخام)

زيت السلفور ... من ٧/١٥

زيت بذرة الفطن ... من ٧/١٥

بيان الأصناف	بنود التعريف
زيت بذرة السمسم	من ٧/١٥
طحينة	من ٧/١٥
جلسرين	١١/١٥
زيوت نباتية مهدرجة ومرجرين (زبدة صناعية)	من ١٢/١٥ ومن ١٣/١٥
محضرات من أجود فصائل البقر والضأن والماعز	من ٢/١٦
محضرات الأسماك وذوات القشور المحفوظة	من ٤/١٦ ومن ٥/١٦ (ماعداء الخياري "كافيار" وأبداله)
عسل السكر (عسل أسود ومولاس)	٣/١٧
نخالة وبقايا غربلة وطحن وقشر الحبوب	٢/٢٣
العلف المصنع	٧/٢٣
كسب من حبوب أثمار زيتية	٤/٢٣ (ماعداء كسب وتفيل الزيتون)
الطبشير والأتربة الصبغية الخام	٩/٢٥ و ٨/٢٥
الملح	من ١/٢٥
السنبازج	١٣/٢٥
حجر الخفان وماشابهها حتى المسحوق منها	١٣/٢٥
الرخام والمرمر والجرانيت خاما	من ١٥/٢٥ ومن ١٦/٢٥
الأحجار الخام الأخرى المعدة للنحت والبناء	١٥/٢٥ ، ١٦/٢٥ ومن ١٧/٢٥
البحص (أحجار الخفصين)	٢٠/٢٥
الكلس	٢٢/٢٥

بيان الأصناف	بنود التعريف
فوسفات طبيعي	١٠/٢٥
الطلق	٢٧/٢٥
الكوارتس	٦/٢٥ من
ومل زجاج ودولوميت	من ٥/٢٥ ومن ١٨/٢٥
كبريت الزونينغ الاصفر (سم الفار)	من ٢٩/٢٥
مواد معدنية أخرى غير مذكورة ولاداخلة في مكان آخر ...	من ٣٢/٢٥ (ماعيدا كربونات السترونتيوم طبيعية سترونتيات وإن كانت مكلسة، وكسارات خزف)
الميكالهام	٢٦/٢٥
الأدوية المركبة ومستحضرات الصيدلة	٣/٣٠
أسمدة	٣/٣١
ماء زهر وماء وورد	من ٥/٣٣
فم حيواني	٢/٣٨
مواد بلاستيكية أولية (P.V.C)	من ٢/٣٩
جلود خام	١/٤١
فم الحطب وزن كان مسحوفا أو بشكل قوالب الخشب المستدير الخام وإن كان مقشورا أو مشدبا بالفاس	من ٢/٤٤
بعض التشذيب	٢/٤٤
كتب وجراند ونشرات ومجلات	٢/٤٩ ، ١/٤٩
شرائق دود القز	١/٥٠

بيان الأصناف	بنود التعريف
خيوط الحرير الطبيعي	٤/٥٠ (غير مخلوطة فقط)
خيوط مشافة الحرير الطبيعي	٥/٥٠ (غير مخلوطة فقط)
	٦/٥٠ (غير مخلوطة فقط)
صوف خام	١/٥٣
أوبار خام	٢/٥٣ من
كتان وفضلاته	١/٥٤
القطن وفضلاته	١/٥٥ ومن ٣/٥٥ (فضلات القطن فقط)
القنب وفضلاته	١/٥٧
حبال عادية (أمراس) غليظة وخيوط مفتولة ودوبارة	
من مواد نسجية عربية	٤/٥٩
الطوب النارى (الطابوق)	٢/٦٩ من
أنابيب فولاذية	١٨/٧٣ من
سبائك حديدية	من ١/٧٣ و ٢/٧٣ و ٦/٧٣
قضبان وزوايا وصفائح ومواسير الألمنيوم	من ٢/٧٦ و ٣/٧٦ و ٦/٧٦
محولات قوى	من ١/٨٥
لوحات توزيع كهربائية	من ١٩/٨٥
مفاتيح وسكاكين (مقسات كهربائية)	من ١٩/٨٥
أسلحة وذخائر حربية	من ١/٩٣ و ٢/٩٣ و ٣/٩٣
	من ٦/٩٣ و ٧/٩٣

جدول رقم (٢)

السلع التي تتمتع بتخفيض قدره $\frac{1}{2}$ ٦٦٪ من الرسوم الجمركية

بنود التعريف

بيان الأصناف

	أسفلت ومركبات (أمبلسيون) وما يمثلها من منتجات
٩٤/٢٧	البترو
٩/٣٢ من	دهانات محضرة وورنيش
١/٣٣	زيوت عطرية مفردة
١٥/٤٤ من	خشب متعاكس (كوتر بلاكية)
١٢/٦٨	مصنوعات من لسنت ليفي (اترنيت)
من ٨/٦٩ ومن ١٤/٦٩	بلاط وترايع خزفية للتبليط وتغطية الجدران والمواقد
(البلاط المحضر خصيصا	ملمعة (مورنشة أو مطلية بالميناء) فيما عدا مكعبات
للدفء)	الفسيفساء وإن كانت مثبتة على ورق
١١/٧٠	فوارغ اللهب الكهربية

جدول رقم (٣)

السلع التي تتمتع بتخفيض قدره ٠.٥٠٪ من الرسوم الجمركية

بيان الأصناف بنود التعريف

زبدة طازجة أو مملحة وإن كانت مصهورة (السمن أو المسلي)	٣/٤
جبن	٤/٤
دقيق الغلال	١/١١
نشاء الحبوب والبطاطس	من ٨/١١
جليكوز	من ٢/١٧
مصنوعات سكرية	٤/١٧
شيكولاتة	من ٦/١٨
أعجينة فذائية (المكرونه بجميع أنواعها)	من ٣/١٩
بسكويت	من ٨/١٩
محضرات الفواكه والبقول والخضر والنباتات الأخرى وأجزائها	من ١/٢٠ إلى ٧/٢٠
الخل	١٠/٢٢
أممنت	٢٣/٢٥
غاز الأوكسجين مضغوط أو مسيل	من ٤/٢٨
حامض الكبريتيك (سلفوريك)	من ٨/٢٨
قطن طبي	من ٤/٣٠
الصابون العادي وصابون الزينة	من ١/٣٤
الفراء الحيواني	من ٣/٣٥
مبيدات حشرية	من ١١/٣٨
أقمشة ومصنوعات من لدائن اصطناعية	من ١/٣٩ إلى ٧/٣٩ و ٨/٥٩

بيان الاصناف	بنود التعريف
جاود مذبوغة أو مصبوغة	من ٢/٤١ إلى ٥/٤١
مصنوعات جلدية	البنود ١/٤٢ إلى ٥/٤٢ ومن ٧/٦٥
قشور خشب جوز	من ١٤/٤٤
صناديق ودلب مصنوعة من كرتون	من ١٦/٤٨ و ١٧/٤٨
ورق التغليف وورق الطباعة	من ١/٤٨
نسيج وأكياس من الياف جوت مستوردة	من ١٠/٥٧ و ٣/٦٢
أحذية جلدية ، أحذية من المطاط ، أحذية من قماش بمطاط	من ١/٦٤ و ٢/٦٤ و ٤/٦٤
مصنوعات من أسمنت	من ١١/٦٨
منتجات الفرافيت	من ١٦/٦٨ و ٢٤/٨٥
أدوات صحية ومواسير ووصلات من فخار	من ٦/٦٩ و ١٠/٦٩
الواح زجاج	من ٤/٧٠ و ٥/٧٠ و ٦/٧٠ و ٧/٧٠
زجاجات وقوارير وقناني من جميع الأنواع	من ١٠/٧٠
أصناف من منتجات صناعة الأقداح وجميع قطع طواقم المائدة من الأنواع العادية باستثناء البللور (الكريستال) ونصف البللور ، المنفوخ والمكبوس لتزيين داخل المنازل	من ١٣/٧٠
زجاجات لمبات " زجاج مصايح كيروزين " (زجاج فناديل الكرز	من ١٤/٧٠
مصنوعات زجاجية لمعامل الكيمياء والأجهزة العلمية الخ	من ١٧/٧٠
أفران طبخ	من ٣٦/٧٣
سخانات تدار بالغاز	من ٣٦/٧٣

مدافىء من حديد وفولاذ من ٣٦/٧٣
مواسير وأدوات معدنية صحية من ٣٨/٧٣
أقفال وكوابل (مغاليق) ومفصلات معدنية من ١/٨٣ ومن ٢/٨٣ ومن ٩/٨٣
حنفيات من نحاس ولوآزمها من ٦١/٨٤
أحرف طباعة من ٣٤/٨٤
تلاجات كهربائية من ١٥/٨٤
مضخات زراعية باستثناء محركاتها من ١٠/٨٤
بطاريات ٤/٨٥ و ٣/٨٥
لمبات كهربائية ٢٠/٨٥
أسلاك وكابلات كهربائية ٢٣/٨٥
العوازل الكهربائية ٢٥/٨٥ ومن ٢٦/٨٥
الدراجات والدراجات البخارية من ٩/٨٧ ومن ١٠/٨٧
أسنان صناعية من ١٩/٩٠
أسطوانات الحاكي من ١٢/٩٢
أثاث معدني ١/٩٤ إلى ٣/٩٤

جدول رقم (٤)

السلع التي تتمتع بتخفيض قدره $\frac{1}{4}$ ٣٣٪ من الرسوم الجمركية

بيان الأصناف بنود التعريف

زيت بذرة الكتان	من ٧/١٥
محضرات اللحوم ومخفوقاتها	من ١/١٦ ومن ٢/١٦ و ٣/١٦
غاز حامض الكربونيك (اللامائي) مضغوط أو مسيل	من ١٣/٢٨
محضرات عطور وتطرية وتجميل	من ٦/٣٣
الثياب	من ٦/٣٦
كوتون عادي	من ١/٤٨
أكياس من ورق كرافت	من ١٦/٤٨
المنسوجات القطنية الرفيعة (اللينو)	من ٩/٥٥
مطرزات الحرير الطبيعي صرفاً أو مخلوطة بمواد نسيجية أخرى	
من جميع الأنواع	من ١٠/٥٨
دتيلات من حرير صناعي	من ٩/٥٨ (غير مخلوط)
مطرزات من حرير صناعي	من ١٠/٥٨ (غير مخلوط)
أصناف المقاداة من حرير صناعي	من ٧/٥٨ (غير مخلوطة)
دتيلات ومطرزات وشرائط وعقادة من قطن	من ١٠/٥٨ و ٩/٥٨ و ٧/٥٨ و ٥/٥٨
منسوجات مصنوعة من جميع مواد النسيج ما عدا القطن	من ١/٦٠
جميع الأصناف الأخرى المخيطة أو الجاهزة من نسيج حريرية	من ٢/٦٢ إلى ٥/٦٢ ومن ٧/٦٥
ما عدا القطن	من ٢/٤٢
نعال وكعوب من مطاط	من ٥/٦٤
خزانات ومستودعات الوقود والمياه ومنشآت معدنية	من ٢١/٧٣ ومن ٢٢/٧٣
نسيج وشباك معدنية	من ١٣/٧٦ و ١١/٧٤ و ٢٧/٧٣
أدوات منزلية من الومنيوم	من ١٥/٧٦
سدادات معدنية	من ١٣/٨٣
الحوارات	من ١/٨٧

جدول رقم (٥)

السلع التي تتمتع بتخفيض قدره ٢٥٪ من الرسوم الجمركية

بيان الأصناف بنود التعرف

٢/٢٨	دقيق الكبريت للاستعمال الزراعي
٤٧/٢٨	أملاح أحماض معدنية
٤/٣٠	حشو، غزى وأربطة وأصناف مماثلة، مشربة أو مغطاة بمواد صيدلية
٦/٥٥ و ٦/٥٥	الغزول القطنية (فقط)
٩/٥٥ و ٨/٥٥	المنسوجات القطنية (غير مخلوطة)
٥/٦٠	المصنرات القطنية من ١/٦٠ إلى ٥/٦٠
٦/٦٠	مصنرات (أصناف الصنارة) ماصدا القطنية من ٥/٦٠ و ٦/٦٠
١١/٦١	الملابس القطنية من ١/٦١ إلى ١١/٦١

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٨٤ الصادر بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٢٧ بشأن الموافقة على البروتوكول التجاري الموقع بين مصر ولبنان في ١٩٨٤/٨/٩ تطبيقاً للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٥/٢/١١ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٥/٢/١٤ ؛

قررو :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكول التجاري الموقع بين مصر ولبنان في ١٩٨٤/٨/٩ تطبيقاً للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين .

ويعمل به اعتباراً من ١٩٨٦/١/٣٠ م

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد